

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٣/٨٥

بإجازة التنازل عن نسبة من الحقوق والالتزامات
في الاتفاقية النفطية لمنطقة الامتياز رقم (٤٨)

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،
وعلى قانون النفط والغاز الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٨،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٧/١٢ بإجازة الاتفاقية النفطية الموقعة بين حكومة
سلطنة عمان وشركة النفط العمانية للاستكشاف والإنتاج ش.م.م للمنطقة رقم (٤٨)،
وعلى مجموعة الوثائق التي قامت بموجبها شركة أوكيو للاستكشاف والإنتاج ش.م.م
(شركة النفط العمانية للاستكشاف والإنتاج ش.م.م سابقا) بالتنازل عن ٢٠٪ من حقوقها
والالتزاماتها في الاتفاقية النفطية الموقعة بتاريخ ٣١ من يناير ٢٠١٧ م للمنطقة رقم (٤٨)
إلى شركة مذكو انرجي عمان بلوك ٤٨ ليمند (فرع عمان)، وعن ٢٠٪ من حقوقها
والالتزاماتها في هذه الاتفاقية إلى شركة مذكو دايا عمان بلوك ٤٨ بي تي إيه ال تي دي
(فرع عمان)،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

إجازة تنازل شركة أوكيو للاستكشاف والإنتاج ش.م.م عن ٢٠٪ من حقوقها والالتزاماتها
في الاتفاقية النفطية الموقعة بتاريخ ٣١ من يناير ٢٠١٧ م للمنطقة رقم (٤٨)
إلى شركة مذكو انرجي عمان بلوك ٤٨ ليمند (فرع عمان).

المادة الثانية

إجازة تنازل شركة أوكيو للاستكشاف والإنتاج ش.م.م عن ٢٠٪ من حقوقها والتزاماتها في الاتطاقية النفطية الموقعة بتاريخ ٣١ من يناير ٢٠١٧ م للمنطقة رقم (٤٨) إلى شركة مذكو دايا عمان بلوك ٤٨ بي تي إيه إل تي دي (فرع عمان).

المادة الثالثة

تصبح الحصص النهائية لأطراف الاتفاقية على النحو الآتي:

- ٦٠٪ لشركة أوكيو للاستكشاف والإنتاج ش.م.م.
- ٢٠٪ لشركة مذكو انرجي عمان بلوك ٤٨ ليتمد (فرع عمان).
- ٢٠٪ لشركة مذكو دايا عمان بلوك ٤٨ بي تي إيه إل تي دي (فرع عمان).

المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدرفي: ٦ من جمادى الأولى سنة ١٤٤٥ هـ

الموافق: ٢٠ من نوفمبر سنة ٢٠٢٣ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان